

منشور عدد		
2014	4	64

من وزير التربية
إلى
السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية
مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع : حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول.
المرجع : - القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تّمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.
- الأمر عدد 821 لسنة 1999 مؤرخ في 12 افريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تّمته وخاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.
- قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط بكيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول.
- قرار وزير التربية المؤرخ في 6 جوان 2014 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظّم يوم 11 أوت 2014 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول.
حدد عدد المراكز المتناظر عليها بخمسة وعشرين (25) مركزا، توزع حسب الاختصاصات التالية:

عدد المراكز المعروضة للتناظر	الإختصاص
عشرة (10) مراكز	كهرباء آلية
سبعة (7) مراكز	إعلامية
سبعة (7) مراكز	بناء
مركز واحد (01)	آلية عامة

1) شروط الترشح :

يُمكن أن يترشَّح للمناظرة المذكورة التقنيون المترسمون برتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (11 جويلية 2014).

2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية :

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (1) عن كل سنة أقدمية.
 - الأقدمية في الرتبة التي ينتمي إليها المترشح: نقطة (1) عن كل سنة أقدمية.
 - تفصيل الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المترشح كالاتي:
 - * شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها: اثني عشر (12) نقطة.
 - * شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام إمد) أو شهادة معادلة لها أو شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى: عشر (10) نقاط.
 - * شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي أو شهادة معادلة لها أو شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى: ثماني (08) نقاط.
 - نقطة واحدة (1) عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة تقني.
 - التنفيل بنقطتين (2) لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة .
 - إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من طرف الرئيس المباشر للعاون يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.
- وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

3) محتوى ملف المترشح:

يتعين على من تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل عن بعد لدورة 2014 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 11 جويلية 2014، ثم سحب مطلب الترشح وتقديمه وجوبا الى مكتب الضبط للإدارة

التي ينتمي إليها وذلك في أجل أقصاه يوم 17 جويلية 2014

ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار الانتداب للمترشح

- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.

- نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر.
- قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية التي تخول للمرشح حق التنفيل.
- نسخ مطابقة للأصل من شهادات التكوين والمشاركة في الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة تقني.

ملاحظة: يُرفض كل مطلب ترشح يُقدّم بعد تاريخ 17 جويلية 2014 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ، وذلك بعد إمضائها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 21 جويلية 2014.
- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين بعد إمضائها والتأكد من صحّة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 21 جويلية 2014.
- والمرغوب من السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ومن السادة المندوبين الجهويين للتربية:
- ✦ دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
- ✦ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومبوبة حسب الرتبة والاختصاص ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين المقبولين والمترشحين المرفوضين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 24 جويلية 2014.

والسلام

وزير التربية

فتحي الجراي

